

٧٣١) المجلس الفقهي بتاريخ ٢١ رجب ١٤٤١ هـ - ٣١ - ٢ - ٢٢٠٢ م

م

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد نرحب بكم جميعا بلقاء جديد من لقاءات المجالس الفقهية المعقودة في مسجد عائشة المحري - [00:00:14](#)

ونبدأ بالاسئلة الواردة في خدمة الدروس يقول السائل او تقول السائلة امرأة سالحة من اهل الورع تزوجت رجلا ظنت فيه الديانة وبعد الزواج اذاقها الويل لفساد خلقه وهي حامل منذ ثلاثة اشهر وعشرة ايام - [00:00:32](#)

ولا تريد البقاء معه فهل يجوز لها الاجهاض الجواب ان الاجهاض ليس حقا خالصا للمرأة وانما يكون الاجهاض باتفاق الزوجين وبشرط الا يكون قد نفخ فيه الروح اما وقد نفخ فيه الروح بان يكون بعد الاربعين على قول بعض العلماء - [00:00:54](#)

او على قول بعض العلماء قد آآ جاوز او اكمل اربعة اشهر فحينئذ لا يجوز الاجهاض ابدا واما قبل ذلك فالاجهاض يكون باتفاق الزوجين لضرر واقع على عليهما او على احدهما - [00:01:19](#)

او لحاجة يراها اطباء واما لمجرد فساد خلقي الزوجة او الزوجة او نية المفارقة فلا يجوز والله تعالى اعلم يقول السائل ما حكم ترتيب تورق سابق واعادة الجدولة في البنوك الاسلامية - [00:01:40](#)

هذه المسألة في الحقيقة مسألة يرى بعض العاملين في المراقبات الشرعية في البنوك الاسلامية جوازها اما انا شخصا فلا ارى جواز اعادة جدولة التورق والله تعالى اعلم يقول السائل ما حكم العمرة عن الميت - [00:02:04](#)

الميت اذا كان قد نذر العمرة فانه بالاتفاق يجب الوفاء بنذره ان امكن من قبل اوليائه وان كان له مال فانه يخرج من ماله اذا لم يعتمر عنه اوليائه بقدر ما يمكن ان يعتمر عنه شخص اخر - [00:02:28](#)

واذا لم يكن قد نذر ولكن وجب عليه العمرة او الحج ولم يحج ولم يعتمر فانه يجب على القول الصحيح اخراج مال قبل قسمة المال بقدر ما يحج عنه ويعتمر او يتبرع - [00:02:51](#)

احد اوليائه بالعمرة عنه او بالحج عنه اما اذا كان قد حج واعتمر فان الافضل ان الانسان الولي يحج عن نفسه ويعتمر عن نفسه ويدعو لميته وامواته والله تعالى اعلم - [00:03:10](#)

يقول السائل انا سائق تاكسي جوال واغلب النهار لا احصل ركابا لان اغلب الناس يركبون الباصات لان اجره بسيط واهيانا يحصل راكب اثناء ذهابه للصلاة او قبل ذلك بقليل فاذا وصلته تفوتني صلاة الجماعة خصوصا - [00:03:30](#)

صلاة العصر والعشاء فما نصيحتكم نصيحتي ان تحافظ على صلاة الجماعة فان محافظتك على صلاة الجماعة سبب للبركة ربما تكون قد حصلت مالا قليلا لكن يكون مباركا خيرا لك من ان تحصل مالا كثيرا - [00:03:53](#)

لا تجدوا بركته بعد ذلك والانسان الذي يعاهد نفسه ويكون صادقا مع ربه لانه لا يترك جمعة ولا جماعة لاجل الدنيا يجد البركة ان شاء الله تبارك وتعالى يقول السائل ما حكم قطع العلاقة مع الذي يعق والديه او احدهما - [00:04:16](#)

اذا كان هذا العقوق ثابتا وبمعنى انه يجاهر بالعقوق ويقول انا عاق لوالدي او انا قاطع لابي او قاطع لامي انا لا ابالي ببرها ونحو ذلك فهذا مرتكب كبيرة من كبائر الذنوب - [00:04:42](#)

لا يجوز للانسان ان يصحبه لانه حينئذ يكون ظالما ويكون عاقا ويخشى ان العذاب ينزل عليه وتكون انت معه فننصحك بقطع العلاقة

معه قطعاً تاماً وذلك بعد البيان له انه اذا لم يبر والده - 00:05:03

او والدته او والديه ويترك العقوق كلية فانك ستقطعه. فان انزجر فذاك وان لم ينزجر فاقطع علاقتك فان من لم يضر الى والديه فانه اولى الا يبر اليك اذا احتجت اليه - 00:05:24

والله تعالى اعلم يقول السائل كيف كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة قبل الاسراء والمعراج وفرض الصلوات الخمس كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة قبل الاسراء والمعراج - 00:05:44

صلاة نفل لم يكن شيئاً فرضاً عليهم وانما كانوا يتنفلون ويصلون اه سرا وجهراً كيفما تيسر لهم ولم يأتي شيء في تحديد عدد ما كانوا يصلون ولا في كيفية ما كانوا يصلون - 00:06:04

ولا في آا الاوقات التي كانوا فيها يصلون لكن نجزم انهم كانوا يصلون من الليل والنهار وان الصلاة كانت اه معروفة عندهم قيامها وركوعها وسجودها. ولذلك لما فرض الله الصلوات الخمس - 00:06:27

ما احتاج الصحابة رضوان الله عليهم الى تعليم الصلوات لانهم كانوا يعرفون كيفياتها وهيئاتها لكن اعلم بما فرض الله عليهم في الوقت وفي الكم والله تعالى اعلم يقول السائل ما حكم تولي المرأة القضاء - 00:06:51

الذي عليه جماهير السلف والخلف ان المرأة لا تتولى القضاء وذلك لان القضاء من الولايات العامة التي لا ينبغي ان يتولاها النساء فان المرأة خير لها ما ذكرها الله ما ذكره الله تبارك وتعالى في كتابه - 00:07:22

وقرن في بيوتكن وما قالته فاطمة رضي الله عنها انها لما حضرتها الوفاة اغتمت فقالت لها اسماء زوجة ابي بكر ما لك يا ابنة رسول الله فقالت اني اخشى ان انا مت ان يرى الناس جثتي وجثمانى - 00:07:43

فصنعت لها اصنعت لها شيئاً تغطي جسمها وبدنها ففرحت بذلك وآا عائشة رضي الله عنها قالت وددت لو ان الرجال لم يروني ولم ارفعهم والنبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث ابي بكرة في صحيح مسلم في صحيح البخاري - 00:08:06

قال ايما قوم ولوا امرهم امرأة لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة. وقال هذا الكلام لما تولى امرأة ملك فارس فينبغي علينا ان نعلم ان المرأة لا تتولى القضاء وجاء عن بعض علماء الحنفية جواز تولية القضاء - 00:08:31

آا ذلك لتخريجه. الاول ان تكون قاضية اه في الامور الخاصة دون العامة والثاني ان تكون قاضية في القضايا الخاصة المتعلقة بالنساء لكن الراجح هو الاول قول الجماهير الله تعالى اعلم - 00:08:59

يقول السائل ما حكم من يعطى الناس يبيع على المنظور يعني لعله يقصد ان يقول انظر هذه الكومة من الطعام وهذه الكومة من الحديد ابيعه لك بمجرد نظرك اليه اذا كان هذا المنظور - 00:09:24

يمكن تحديده بالنظر ولا يدخله الجهالة المظرة فلا بأس به. اما اذا كان يمكن ان يدخل فيه الجهالة ان تدخل الجهالة المظرة فيه فحين اذ لا يصح هذا البيع الله تعالى اعلم - 00:09:48

يقول السائل من طلاب العلم كيف اميز بين احسن الطبقات عند المقارنة بمعنى كيف اعرف انها اللفظ الصحيحة المقاربة نسخة المؤلف رحمه الله تعالى يمكن لطالب العلم ان يعرف الطبقات الجيدة - 00:10:10

بالنظر الى ثلاثة امور الامر الاول ان ينظر الى التابعين فان بعض التابعين تجار همهم التجارة وليس همهم حسن البضاعة وبعض التجار يخرجون الكتاب باحسن صورة واجمل تخريج هذه ناحية الناحية الاولى - 00:10:31

الناحية الثانية ان ينظر الى المحققين والمخرجين فان بعض المحققين وبعض المخرجين معروفون بين طلبة العلم بدقتهم وحسن اخراجهم ودقة اه مطبوعاتهم الامر الثالث ان يقارن بين هذه الطبعة والطبعات الاخرى الموجودة عنده - 00:10:57

فيعلم من جهة الضبط او من جهة السقط او من جهة اه آا التقديم والتأخير ايها احسن والله تعالى اعلم يقول السائل ما هي الاعمال التي تشرع لزائري المدينة النبوية ان يفعله - 00:11:28

من اراد ان يزور المدينة النبوية مدينة النبي صلى الله عليه وسلم المدينة التي تميزت بوجود النبوة والنبي صلى الله عليه وسلم فيها وتتورت بالاسلام وهي التي كانت عاصمة الاسلام في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:49

وعهد خلفائه الراشدين ينبغي لزائر المدينة ان ينوي اولاً زيارة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ويشد الرحل الى هذا المسجد لقوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد - [00:12:13](#)

المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى ولنعلم ان الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام ثم اذا وصل الى هناك - [00:12:35](#)

صلى في المسجد النبوي ان امكنه ان يصلي في الروضة الشريفة فهذا امر طيب لان النبي صلى الله عليه وسلم قد ميز هذه الروضة عن بقية مسجده بقوله ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة - [00:12:56](#)

ويدعو بما شاء ويتلو القرآن ويذكر الله جل وعلا ويدخل المسجد كما يدخل سائر المساجد بالقدم اليمنى وبالبسطة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم سؤال الله جل وعلا رحمته - [00:13:16](#)

ثم اذا صلى تحية المسجد فانه يسن له كما ثبت ذلك عن ابن عمر وغيره من الصحابة ان يذهب ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم يقول السلام على النبي ورحمة الله وبركاته - [00:13:33](#)

ثم ليتأمل انه اذا كان سيد الخلق صلوات ربي وسلامه عليه قد مات وفارق الدنيا ولم يكتب الله عز وجل له البقاء افنبقى نحن فوالله ان في زيارة قبره لا عظم عظة - [00:13:49](#)

ولا اعظم عبرة وان نعلم اننا في دار الفناء وسائرون الى دار الخلود نسأل الله لنا ولكم ان يرزقنا شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم ثم يمكنه ان يتقدم خطوة يسلم على ابي بكر يقول السلام على ابي بكر - [00:14:08](#)

ثم يتقدم خطوة ويسلم الى عمر ويقول السلام على عمر ثم يستقبل القبلة ويدعو ويشهد للنبي صلى الله عليه وسلم بالبلاغ وبانه بلغ الرسالة وادى الامانة ونصح الامة ولي ابي بكر وعمر رضي الله عنهما بالسير على منواله - [00:14:31](#)

وانهما الخليفتان الراشدان ويدعو لهما ثم يدعو لنفسه بما شاء في هذا المسجد المبارك ويسن له ايضاً زيارة مسجد قباء والاحسن ان يتوضأ في الفندق او في مكان اقامته ثم يتوجه الى مسجد قباء تيسر ماشياً فحسن - [00:14:52](#)

والا فراكباً ويصلي ركعتين فان من تطهر في بيته ثم اتى مسجد قباء كان كاجر عمرة كما عند ابن ماجة وغيره وهو حديث حسن ويسن له ايضاً زيارة البقيع حيث - [00:15:16](#)

قبور الصحابة وامهات المؤمنين والبيت الاطهار رضوان الله تعالى عليهم اجمعين. فيدعو لهم ويتذكر تحملهم لاجل دين الله جل وعلا وهجرته ونصرته تأمل في حال نفسه ويتعظ فان في زيارة القبور متعظ - [00:15:36](#)

ويزن ويسن له ايضاً زيارة شهداء احد فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور شهداء احد ويدعو لهم ودعاء الاموات انما شرع لاجل العظة والاعتبار. قال عليه الصلاة والسلام - [00:15:58](#)

كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فانها تذكركم الآخرة ويمكن الدعاء للاموات من اي مكان لكن الدعاء للميت عند القبر ادعى للخشوع والحضور ان الانسان يتعظ ويعتبر ويرى والله تعالى اعلم - [00:16:17](#)

وما سوى ذلك من الاماكن في المسجد النبوي ولم يثبت في زيارتها شيء واذا ذهب الانسان اليها للاطلاع و للتاريخ فهذا امر واسع لكن لا ينبغي التعبد بذلك والله تعالى اعلم - [00:16:37](#)

يقول السائل اريد نصيحة لرجل على منهج السلف لكنه يضعف جداً بسبب الفتن الموجودة في بلده والشبهات والشهوات ويخشى على نفسه من الهلاك والانحراف فبماذا تنصحه في هذا الزمن وفقكم الله - [00:16:57](#)

فقولوا وفقه الله واياكم اني انصح ان يوجد لنفسه الصحبة الصالحة فان الله جل وعلا قال لخيرة خلقه محمد صلى الله عليه وسلم فاصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي - [00:17:18](#)

ثانياً اوصيه بالمحافظة على الجمع والجماعات فان ذلك من اعظم اسباب العصمة من الفتن ثالثاً اوصيه بملازمة بيوت الله جل وعلا في اوقات الفراغ رابعاً اوصيه بالمحافظة على الورد من القرآن - [00:17:41](#)

فان القرآن من اعظم تلاوة القرآن تدبر القرآن من اعظم اسباب الثبات على الدين واخيراً اوصيه انه متى ما امكنه ترك هذا المكان

والسير الى مكان ليس فيه شبهات وشهوات - 00:18:01

فذلك افضل فان الهجرة قد تتعين من بلاد البدعة الى بلاد السنة ومن بلاد الكفر والشرك الى بلاد التوحيد والايمان يقول السائل هل يجوز للولد ان يهب لوالده اذا مات - 00:18:21

ثواب دلالة الولد لمحسن ان يحفر بئرا في منطقة ما هل يجوز هذا العمل لوالده وهل يصل ثواب ذلك الاصل ان كل ما يعمله الوالد فانه في ميزان ان كل ما يعمله الولد فانه في ميزان الوالد - 00:18:41

وذلك لانه سبب في تنشأته وفي تربيته وفي آآ رعايته ونحو ذلك ثم ان هذا الولد اذا عمل بعض الحسنات من الصدقات او من او الاوقاف او من اعمال البر المالية - 00:19:04

ثم جعل ثواب ذلك وقفا لوالدي او والديه فان ذلك يصح عند اهل السنة والجماعة خلافا للمعتزلة والله تعالى اعلم يقول السائل اذا قمت من الغداء وفي فم لقمة فهل يجوز ان يدخل الخلاء - 00:19:28

قبل ان اكمل اللقمة ام اكملها خارج الخلاء ثم ادخل لنعلم جميعا ان الخلاء ليس موضعا للاكل ولا للشرب ولا للحديث فلا ينبغي للانسان ان يدخل الخلاء وفي فمه لقمة يلوکها - 00:19:49

فان اه الانسان يكرم نفسه عن ان يأكل في موضع قضاء حاجته. فهذا خلاف الادب كما ذكر ذلك جمع من اهل العلم في كتب الاداب وكذلك انوه انه لا ينبغي - 00:20:10

للمسلم ان يجلس في موضع قضاء الحاجة اكثر من قضاء حاجة قد نص على هذا ابن الجماعة في تذكرة السمع والمتكلم وانه يكره ان يجلس الانسان في موضع الخلاء اكثر من موضع قضاء حاجته - 00:20:28

ونص على هذا ابن مفلح في الاداب الشرعية الانسان اذا قظى حاجته لا ينتظر بعد ذلك القطرة والقطرتين ونحو ذلك يستنجي ويقوم لان الموضع موضع الخبز والخبائث والله تعالى اعلم - 00:20:49

يقول السائل ان يكون حفظ المتون عن ظهر القلب ام من حيث المعنى الافضل ان الانسان يحفظ المتون العلمية عن ظهر قلب مهما امكنه ذلك فاذا لم يمكنه ذلك فليكثر من النظر في هذه المتون - 00:21:06

حتى يكون مستحضرا لمعناها نسأل الله ان يرزقنا واياكم حفظ الكتاب والسنة وما يخدم الكتاب والسنة يقول السائل امرأة ذهبت لتبيع ذهابا له وتشتري اخر فباعت الاول وقبضت الثمن - 00:21:24

ثم زادت عليه واشترت ذهابا جديدا مع العلم انها خرجت من محل ودخلت مرة اخرى الصحيح ان هذه البيعة صحيح ما دام انها باعت وانقضت البيعة ب واندفع خيار المجلس - 00:21:47

بخروجها من مجلس البيع ثم دخلت مرة اخرى واشترت بدون سبق توافق فان هذا بيع صحيح والا كان نوعا من انواع الربا يقول السائل هل يوجد اثر عنه اذا شاع الربا ارتفعت الاسعار - 00:22:06

نعم جاء هذا عن بعض الصحابة وروي مرفوعا لكن في سنده مقال والصحيح ان اسباب ارتفاع الاسعار هو التطفيف في الكيل والميزان التطفيف في الكيل والميزان ومنع الناس الزكاة ومنع الناس - 00:22:28

الزكاة كذلك الظلم وغير ذلك والله جل وعلا هو القابض الباسط الذي يخفض ويرفع ما يشاء جل في علاه يقول السائلة انا مقرضة آآ رجلا مالا من حسابي الخاص وهو مستحق للزكاة - 00:22:49

وانا دائما اجمع له من الزكاة من المتصدقين فهل يجوز ان الطيعة ما اقرضته من فلوس الزكاة التي حصلت لها وهل يجب ان اخبره او يسلم له المبلغ او يعطيني قرضي وجزاكم الله خير - 00:23:11

اذا كنت او اذا كنت قد اعطيته المال قرظا وليس بنية الزكاة فهذا قرظ واذا كنت انت تجمع له الزكاة فيجوز لك ان تأخذ الزكاة بنية قضاء دينك وتخبره بانك حصلت - 00:23:28

دينك من المال الزكوي الذي تجمعه له فاذا رضي بذلك فهذا امر صحيح ولا غبار فيه. الله تعالى اعلم يقول هل من بأس في تقديم الشاي والقهوة التمر اثناء العزاء بالنسبة لمجالس - 00:23:49

النساء اذا كان التقديم تقديم الشاي والقهوة والتمر نحو ذلك في مجالس العزاء ليست هي مجالس الترتيب التي يجلس فيها الناس بالساعات وانما هي مجالس لاستقبال الناس يأتون ويعزون ويخرجون - [00:24:10](#)

ربما بعضهم يجلس لحظة او لحظات او دقائق او ثم بعد ذلك يخرجون فيحتاجون الى بعض القهوة او الشاي او التمر فلا بأس بذلك لا سيما اذا كان من غير اهل الميت لا سيما اذا كان - [00:24:30](#)

من غير اهل البيت. وانما المنهي عنه ان يصنعوا طعاما للمعزين والله تعالى اعلم يقول السائل اذا كافر سلم عليه كيف ترد عليه الكافر ان سلم علي وكان حربيا فلا يجوز رد السلام عليه لانه حربي - [00:24:49](#)

و اما اذا كان الكافر ذميا او معاهدا او مستأمنا فسلم هذا فيه خلاف بين اهل العلم الجمهور انه لا يجوز آ رد السلام القاء السلام عليه ويجوز الرد عليه. فيقال عليكم - [00:25:13](#)

والصحيح من اقوال اهل العلم انه يجوز القاء السلام علي ورد السلامه لانها قد سلمناه اعطيناه السلم واعطيناه السلام يعيش بيننا بسلام فلا بأس ان نقول السلام عليك ولكن ليس بمعنى - [00:25:35](#)

ان اه نحياه باسم الله جل وعلا وانما بمعنى خبره لما له من حق السيد والله تعالى اعلم. ويمكن ان ينوي الانسان بقوله السلام عليك الدعاء له بالسلامة فيسلم وهذا امر حسن والله اعلم - [00:25:55](#)

يقول السائل حكم القول المأمون امين حكم قول المأموم امين اذا لم يؤمن الامام لحديث اذا امن الايمان اللي امن الامام فامنوا فهل هذا يدل اذا لم يؤمن الامام فلا يؤمن - [00:26:18](#)

المقصود من هذا الحديث اذا امن الامام فامنوا اي لا تسبقه بامن يعني ما ولا الضالين هو ما انتهى من الضالين الناس يقولون امين هذا هو المقصود بالكراه وان المنبغى - [00:26:37](#)

ان المأموم ينتظر فاذا انتهى من قراءته وجاء وقت تأمينه يؤمن المأموم سواء امن الامام او لم يؤمن ربما ان الامام لا يؤمن او نسي فالمأموم يؤمن فالمقصود اذا امن الامام فامنوا - [00:26:55](#)

بيان التوقيت وليس بيان الشريعة والله تعالى اعلم يقول السائل هل يجوز ان يقترض قرضا من بنك ربوي ابيعه بمبلغ من المال اضطراري لا يجوز للانسان ان يرابي ولا ان يأخذ قرضا من بنك ربوي - [00:27:17](#)

ولا ان يبيع القرظ من بنك ربوي لآخر فان الربا محرم والتعامل مع البنوك وياه تعامل محرم اما من تعامل معهم فربى فهو من الذين قال الله عز وجل فاذنوا بحرب من الله ورسوله - [00:27:39](#)

فعلى المسلم ان يتقي الله اترك الربا ويترك التعامل مع المرابين وان يبتعد عنهم فذلك خير له والله تعالى اعلم يقول السائل ان بعض الناس قد يطعن في الصحابي الجليل معاوية رضي الله عنه ويسميه باغي - [00:28:03](#)

فما هو الجواب على هذا اما الطعن في الصحابة رضوان الله عليهم فاذية كبيرة من كبائر الذنوب والطعن في معاوية رضي الله عنه كاتب الوحي وخال المؤمنين سفه يؤمنه رسول الله - [00:28:24](#)

صلى الله عليه وسلم المؤيد بالوحي من الله على الوحي نحن لا نؤمنه يؤمنه الحسن ابن علي على الخلافة ويتنازل له عن الخلافة ثم يأتي انسان ويسميه باغيا لحديث لم يفهم تقتلك الفئة الباغية - [00:28:44](#)

لان حديث تقتله الفئة الباغية بحق عمار دالة على ان الجماعة وقع منهم نوع بغي بي الشراع على حق السلطة فانهم طالبوا باقامة الحد على قتلة عثمان وعلي رضي الله هو الخليفة هو الذي - [00:29:11](#)

يقيم الحد على قتلة عثمان فكان المنبغى عليهم ان يرفعوا الدعوة عنده لا ان يطالبوا هم باقامة الحد. فوقع منهم اجتهدا خطأ فسموا بغاة من حيث اللغة ليسوا بغاة من حيث المعنى الشرعي للبغاة - [00:29:36](#)

وهم الذين لا يرون الخليفة حاكما فانهم والله ما كانوا يرون انفسهم خلفاء ولا امر وانما يرون ان الخليفة هو علي رضي الله عنه ايضا لابد ان ندرك ان كلام النبي صلى الله عليه وسلم تقتلك الفئة الباغية - [00:29:56](#)

وصف للجماعة والقاعدة ان الوصف الجمعي لا يعني انطباقه على كل فرد من افراده فنحن نقول المسلمون في الجنة لا يعني

ان كل فرد من افراد المسلمين سيدخل الجنة قطع - [00:30:19](#)

يمكن ان يكون فيه من هو لا ينطبق عليه هذا الحكم كذلك لما نقول الكفار في النار من حيث الوصف الجمعي هذا لا يعني ان بعض

الكفار ربما لم تقم عليه الحجة فيمتحن فينجح في الامتحان - [00:30:38](#)

فلا يدخل النار اذا لا بد ان نفرق بين الحكم العام والحكم الخاص تقتله كالفئة الباغية حكم عام تسمية معاوية باغي حكم خاص من

اين لك هذا الحكم الخاص فان قال استنبطوا من الحكم العام فقد وقع في التناقض - [00:30:55](#)

لان القاعدة المضطربة عند علماء الاستدلال ان ليس كل من وقع في الكفر يكون كافرا وليس كل من وقع في البغي يكون باغيا يعني

المقصود التفرقة بين الوصف العام وبين الحكم الخاص - [00:31:15](#)

والله تعالى اعلم ومعاوية رضي الله عنه ستر لاصحاب محمد صلى الله عليه من اشترى عليه اشترى على بقية الصحة وانا اقول لكل

من يطعن في معاوية رضي الله عنه انت اعلم من الحسن - [00:31:38](#)

ابن علي صبط رسول الله صلى الله عليه وسلم. الذي تنازل عن الخلافة لمعاوية انت اعلم ان تعلم ام علي رضي الله عنه الذي اراد قبل

ان تقتله الخوارج اراد ان يصطلح مع - [00:31:56](#)

معاوية رضي الله عنه على وضع القتال وان يقيم الحد على قتلة عثمان لو كان باغيا ما جاز لعلي رضي الله عنه ان يصطلح معه لو

كان باغيا ما جاز للحسن - [00:32:15](#)

ولا للحسين ان يتنازل للحكم والخلافة له ولا لبقية الصحابة ان يسكتوا هذا كلام يدل على جهل وعلى ضلالة نسأل الله عز وجل ان

يجعلنا ممن قال الله عنهم بعد ذكر السابقين من المهاجرين والانصار - [00:32:29](#)

والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا واغفر لنا ربنا انك

رؤوف رحيم نكتفي بهذا القدر ونسأل الله جل وعلا - [00:32:51](#)

ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح وصلي اللهم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [00:33:10](#)